

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء معهد التخطيط القومى ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور فوزى رياض فهمى ، فى وظيفة مستشار (أستاذ) فى التخطيط الصناعى بمعهد التخطيط القومى .

مادة ٢ - على وزير التخطيط تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٣٩٥ (٢١ مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢٦ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص للسيد / محمود كامل يس ، فى الاستمرار فى شغل عضوية مجلس إدارة شركة سويس فارما بند بلوغه سن الستين وذلك لمدة قسبى فى ٣٠ يونيه سنة ١٩٧٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٣٩٥ (٤ فبراير سنة ١٩٧٥)

دكتور : عبد العزيز حجازى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٧١ بتعيين السيد المهندس الزراعى عبد العزيز خضر أحمد خضر وآخر مديرين عامين بالهيئة العامة للإنتاج الزراعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧١٣ لسنة ١٩٧٣ بتعيين السيد المهندس الزراعى محمد لطفى محمد عماره مديرا عاما بالهيئة العامة للإنتاج الزراعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٤ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السادة الآتية أمثالهم فيما بعد فى الوظائف المبينة قرين اسم كل منهم بالفئة الأولى (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنبه) بالهيئة العامة للإنتاج الزراعى :

المهندس الزراعى عبد العزيز خضر أحمد خضر ، سكرتيرا عاما للهيئة العامة للإنتاج الزراعى .

المهندس الزراعى محمد لطفى محمد عماره ، مديرا عاما للإدارة العامة للزراع الحقلية .

المهندس الزراعى أحمد كامل محمد كامل ، وكيلًا للإدارة العامة للزراع الحقلية .

مادة ٢ - على وزير الزراعة واستصلاح الأراضى تنفيذ هذا القرار ما
مدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الأول سنة ١٣٩٥ (٢٤ مارس سنة ١٩٧٥)

دكتور : عبد العزيز حجازى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٧ لسنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٤ لسنة ١٩٧٤ ؛